الأنومي وجريمة الاحتيال
دراسة حالة لظاهرة "المستريح" السياقات والتداعيات وسبل المواجهة

د. إبراهيم شريف عبد العزيز
مدرس علم الاجتماع– قسم العلوم التأسيسية بالمعهد العالي للخدمة الاجتماعية ببنها

المستخلص:

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على السياقات المنتجة للجرائم الاقتصادية خاصة النصب والاحتيال في المجتمع المصري من وجهة نظر المحكومين في دار الإصلاح والتهذيب. ولتحقيق أهداف الدراسة تم تصميم دليل دراسة حالة لجمع البيانات، وقد تم استخدام عينة عمدية بلغت عشرة حالات.

وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج كان أبرزها – وجود أثر لمتغير الأجور، البطالة، التضخم، وجود أثر لمتغير حجم الأسرة الكبيرة في جرائم الاحتيال والنصب، كما أظهرت الدراسة آثار ذلك على الأفراد الضحايا وعوائلهم، واقترحت الدراسة بضرورة قيام الحكومة برفع دخول الأفراد في المجتمع من خلال وضع سياسات مالية تضمن توفير سبل العيش الكريم للأفراد، وفرض تشريعات جديدة على أصحاب رؤوس الأموال والمستثمرين في رفع رواتب العاملين وتقديم مساعدات مالية لهم وتشديد تنفيذ العقوبات الرادعة، ونشر الوعي لدى العالمة بعدم الثقة إلا في البنوك الرسمية.

الكلمات المفتاحية: الأنومي – الجريمة – النصب – الاحتيال – المستريح.

Abstract:

This study aimed to identify the contexts that produce economic crimes, especially fraud and fraud, in Egyptian society from the point of view of the convicts in prison. To achieve the objectives of the study, a questionnaire was designed and developed to collect data, and a deliberate sample of ten cases was used.

The study reached a set of results, the most prominent of which was the existence of an effect of the variable of wages, unemployment, inflation, and the presence of an effect of the variable of large family size in fraud and fraud crimes. The study also showed the effects of this on individual victims and their families. By setting financial policies that ensure the provision of decent livelihoods for individuals, imposing new legislation on capital owners and investors in raising the salaries of workers and providing them with financial assistance, tightening the implementation of deterrent penalties, and spreading awareness among scholars of the lack of trust except in official banks.

Keywords: anomie -the crime - swindle - fraud - - Al Mistriah.

مقدمة:

ثمة تحولات عالمية طالت بنية ووظائف المجتمع العالمي والإقليمي والقومي، منها ضعف أدوات التنشئة الاجتماعية الرسمية وغير الرسمية، فضلا عن ضعف هيبة الدولة ومؤسساتها السيادية وكذلك ضعف هيبة القانون وضعف دوره في الردع العام والخاص، وضغط الظروف الاقتصادية من تدني مستوى الدخول وعجز ميزان المدفوعات والاستهلاك أكثر من الإنتاج، وندرة فرص العمل والبطالة مع تزايد الإقبال على الاستهلاك، كل ذلك دفع شريحة كبيرة من المجتمع للبحث عن المكسب السريع بدون جهد.

في إطار ذلك ظهرت شريحة من الناس تسمى "المستريح" الذين استطاعوا أن يستغلوا ويبتزوا الناس البسطاء وغير البسطاء ليحتالوا عليهم ويهربوا... وعلى المستوى الأكاديمي فإن المجتمع المصري قد شهد تغييرات واسعة وعميقة في الجوانب السياسية والاقتصادية والاجتماعية مما أدى إلى إحداث تحولات كبيرة في البنية التحتية المختلفة من حيث صعوبة الأوضاع المعيشية وزيادة معدلات الطلاق، والتفكك الأسري لارتباطها بمجموعة من المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية التي قد تكون دافعا لارتكاب أنماط من الجرائم كالاحتيال وسرقة ونشل ورشوة وقتل وسلب وجرائم أخلاقية سعيا للحصول على المال.

ووفقا لـــ دوركايم فإن المجتمعات تتطور من البسيط غير المتخصص بحيث يتشابه الأفراد ويضعف تقسيم العمل، وهنا يتسم المجتمع بالتضامن الآلي، في حين أنه بتقدم المجتمع المعاصر ظهر التخصص وتقسيم العمل وضعفت هيبة مؤسسات الدولة، وأصبحت العقوبات إصلاحية وتعويضية.

كما أن الفرص غير الموزعة بشكل عادل بين جميع أفراد المجتمع في الأنظمة الرأسمالية وأن الجريمة هي رد فعل عقلاني على النظام الاقتصادي فأصبحت الجريمة هي حل جذاب لهذه المشاكل الاقتصادية المزمنة، ورفقا لشاميليس وسيدمان

فإن الجريمة والانحراف سببهما الظروف المعيشية الفردية تؤثر على معايير الشخص وقيمه وأن المجتمعات المتقدمة تتألف من جماعات ذات معايير متصارعة، وأنه كلما ارتفعت المكانة الاقتصادية لجماعة ما كلما ارتفعت إمكانية أن تعكس القوانين قيمهم ومصالحهم.

وغير خاف أن أنماط الاستهلاك والتوزيع في المجتمع الرأسمالي تقود إلى الجريمة والانحراف حيث إن السكان هم الذين يهددون علاقات الإنتاج وهو ما يعكس التوزيع غير العادل للقوة والامتيازات التي تنمو في ظل العلاقات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية للنظام الرأسمالي.

وغني عن البيان أن طبيعة المستوى المعيشي الذي يتمتع به أبناء المجتمع يعتمد على العلاقة الكمية والنوعية بين المواد الاقتصادية وحجم السكان. فإذا كانت الموارد الاقتصادية مساوية لحجم السكان فإن المستوى المعيشي يكون عاليا. أما إذا اختل التوازن بين نسبة الموارد الاقتصادية وحجم السكان أو الموارد البشرية، فإن المستوى المعيشي ينخفض، ومن ثم ترتفع نسبة ارتكاب الجريمة، أو قد يكون ذلك دافعا لارتكاب الجريمة ومسوغا لها.

ووفقا لنظرية الأنومي لدى دوركايم وميرتون فإن للعوامل الاجتماعية علاقة وثيقة بحدوث وارتكاب الجرائم حيث تتمثل في مجموعة الظروف التي تحيط بشخص معين وتميزه عن غيره، حيث تفكك النحن وانقسامها للمزيد من الأنا، ويرتبط ذلك بما ذهب إليه ريتشارد كونين من أنه مع تزايد أرقام البطالة يصبح دور الدولة أكثر تعقيدا نتيجة لظهور طبقة فرعية أخرى داخل المجتمع، ويرى أن الاقتصاد السياسي للنظام الرأسمالي هو سبب الجريمة من خلال جرائم السيطرة الاقتصادية، وربما يفسر ذلك ما ذهب إليه ريكليس من أن السلوك الإجرامي هو محصلة للضغوط الداخلية والتوترات لدى الأفراد، وللضغوط الخارجية الحياتية الصعبة كالفقر والحرمان والبطالة والفرص المحدودة للعمل.

وثمة مبررات لدراسة هذه الظاهرة موضع البحث، حيث زادت معدلات ارتكاب الجريمة بل واتسمت بنوعيات جديدة، وهو ما يعمل على تزايد الحاجة الماسة لتكثيف الجهود لدراستها، وتحليل أبعادها المختلفة والوقوف على العوامل التي تؤدي إلى انتشارها، ووفقا للإحصائيات الرسمية بوزارتي العدل والداخلية ومراكز البحوث بهما اتضح زيادة معدلات الجريمة الاقتصادية المرتكبة في محافظات مصر من العقد الثاني من القرن العشرين خاصة بعد أحداث الربيع العربي، حيث زادت معدلات جرائم الاحتيال المرتكبة في مصر أعوام ٢٠١١-٢٠٢١، بنسبة ١٠,٤٨% عن العقد الأول من القرن العشرين والتي بلغت ٩,٣٣% وإن أكثر مرتكبي الجرائم ينتمون إلى فئة الأعمال الحرة. تليها فئة العاطلين عن العمل ضمن الفئة العمرية من ١٨-٢٧ عاما، بل والأخطر أن هذه المعدلات قد ارتفعت لأكثر من الضعف بمعدل زيادة سنوية قدرها ١٣,٨٢%، فضلا عن أن معدل النمو أو الزيادة في الجريمة يفوق بأضعاف معدل النمو السكاني مما يدل على وجود عوامل أخرى غير النمو السكاني الطبيعي تتحكم في معدل الجريمة، كالفقر والبطالة (وزارة الداخلية المصرية، فبراير ٢٠٢٢).

مشكلة الدراسة:

غني عن البيان أن التحولات الاقتصادية الاجتماعية السياسية العالمية والتي طالت المجتمعات المحلية، قد تركت بصماتها على بناء وظائف، وأنساق قيم المجتمع المصري.

وفقا للتقارير الرسمية من الوزارات والهيئات ذات الصلة، فإن الانحدار في خطى الفقر والبطالة والعجز المتمادي المستمر في الموازنة والميزان التجاري وتضخم المديونية تتصدر هموم المواطنين، كما ينعكس ذلك على لجوء شريحة من المجتمع لابتزاز واستغلال الناس حيث جرائم الاحتيال والشيكات بدون رصيد وهي جرائم اقتصادية موجهة ضد المال. ويتم اللجوء إليها لأغراض اقتصادية في ظل الظروف

الاقتصادية الصعبة التي يعيشها المجتمع، فضلاً عن ضعف هيبة مؤسسات الدولة إبان الربيع العربي.

وبمعنى آخر فقد تبلورت مشكلة الدراسة في دراسة علاقة ما أصاب المجتمع من تحولات وظهور معدلات الجريمة الاقتصادية خاصة الاحتيال والنصب وجرائم المال في صورة "المستريح". فجاءت هذه الدراسة للبحث في أهم السياقات والظروف التي هيئت لظهور هذه الجريمة، والتداعيات والآثار المترتبة عليها، بالنسبة للجناة والضحايا، ثم التطرق لسبل المواجهة، من أجل وضع آليات معينة للوقاية من الجريمة ومكافحتها وتقديم الحلول والاقتراحات التي تسهم في خفض معدلاتها التي أصبحت تهدد الأمن والاستقرار الاجتماعي.

أهمية الدراسة: تحددت أهمية الدراسة فيما يلي:

١ – فتح المجال أمام دراسات اجتماعية أخرى، تتناول موضوع جرائم الاحتيال والشيك من غير رصيد وما يشكله من خطر يهدد المجتمعات، كما تسعى الدراسة لإضافة معرفة علمية مما يمثل مرجعا مهما للدارسين والباحثين في موضوع جرائم الاحتيال والشيك من غير رصيد على مستوى المجتمع.

٢ – فضلاً عن العمل على تشخيص العوامل المؤدية إلى هذه الجريمة مما يساهم في ترشيد قرارات صانع السياسة الجنائية والعقابية للجناه ووضع الخطط العلاجية والإصلاحية والوقائية، للحد من انتشار هذه المشكلة بشكل منهجي.

أهداف الدراسة:

ووفقاً لصياغة المشكلة فقد تحددت أهم الأهداف فيما يلي:

١ – التعرف على ماهية ظاهرة "المستريح" وظروف نشأتها في المجتمع المصري وزيادة معدلاتها.

٢ – التعرف على أهم مظاهرها وآثارها على بناء ووظائف المجتمع وأنساقه المختلفة.

٣ – تفهم علاقة تماسك البناء الاجتماعي ونظمه بزيادة معدلات الجريمة الاقتصادية خاصة جرائم المال من نصب واحتيال.

٤ – تقديم بعض المقترحات القابلة للتنفيذ للتقليل من معدلات هذه الجريمة، بشكل منهجي، وتجفيف منابعها.

تساؤلات الدراسة: ووفقاً للمشكلة تحددت أهم التساؤلات فيما يلي:

١ – ما ظاهرة المستريح وما السياقات التي عملت على ظهورها في المجتمع المصري؟

٢ – ما علاقة هذه الظاهرة بالظروف الاجتماعية مثل (العوامل الأسرية والوضع الأسري، العلاقات الأسرية، تعدد الزوجات، حجم الأسرة الكبيرة، الطلاق)، والظروف الاقتصادية (الدخل، الأجور، الفقر، البطالة، التضخم).

٣ – ما علاقة وجود هذه الظاهرة بضعف هيبة القانون والردع؟

مفاهيم الدراسة:

وستستعرض الدراسة التعريفات الإجرائية التي ستنطلق منها على النحو التالي:

١ – المفهوم الاجتماعي للجريمة: هي كل فعل ضار يتعارض مع الأفكار والمبادئ السائدة في المجتمع أو كل سلوك يناهض قيم المجتمع ومصالح أفراده الأساسية (محمد عارف، ١٩٧٥).

٢ – المفهوم القانوني للجريمة: لا توجد جريمة من دون نص قانوني، هذا المبدأ الذي حرصت على تبنيه أغلب المواثيق الدولية والقوانين المعاصرة والذي يعد ضمانة هامة لحماية الحريات الفردية من تعسف القضاة فيما لو تركت لهم السلطة التقديرية في تحديد الجرائم والعقوبات وتطبيقا لهذا المبدأ لا يستطيع القاضي أن يجرم

فعلا ما دون أن يرد نص على ذلك. مهما شكل هذا الفعل ضررا أو خطورة على المجتمع او تعارض مع الاعتبارات الدينية والأخلاقية والاجتماعية، وبالتالي فإن المفهوم القانوني للجريمة هو الفصل أو الامتناع الذي حدده القانون، وحدد له عقوبات (سمير نعيم، ٢٠٠٨).

٣ – مفهوم النصب: هو الاستيلاء على مال منقول مملوك للغير، وكان ذلك باستعمال طرق احتيالية من شأنها إيهام الناس بوجود مشروع كاذب أو واقعة مزورة. أو إحداث الأمل بحصول ربح وهمي، أو التصرف في مال ثابت أو منقول ليس ملكا له، وإما باتخاذ اسم كاذب أو صفة غير صحيحة (محمد الشناوي، ٢٠٠٨).

٤ – مفهوم الاحتيال: هو سلوك يرمي إلى استحواذ على ممتلك من خلال الإدعاء الزائف (التقمص) المقصود الذي يمارسه المدعي أمام فريسته الجاذبة لكي يستحوذ على مال أو ممتلك ليوقعها في شبكته التي حاكها لها لتصبح فيما بعد ضحيته (معن خليل العمر، ٢٠١٩).

كما أن الاحتيال هو الاستيلاء على مال مملوك للغير بخداعه وحمله على تسليم ذلك المال (محمود نجيب، حسني، ١٩٨٤)، وعرف أيضاً بأنه "الاستعلاء على مال منقول مملوك للغير باستعمال طرق احتيالية بنية تملكه" (أبوخطوه، ١٩٩٤)، كما أن المشرع المصري لم يورد تعريفاً لجريمة الاحتيال وإنما عرفه الفقه بأنه: استيلاء على مال منقول مملوك للغير بناء على الاحتيال بنية تملكه (وزير، ١٩٩٣).

من هنا نجد أن أغلب التشريعات العربية لم تورد تعريفا لهذه الجريمة في متون قوانينها، هذا مسلك جيد في مثل هذه الجريمة التي تنطوي على أنماط عديدة، وإنها تخضع لتطورات الزمان وتسايره، والمعلوم أن صياغة التعريف ليست من مهام المشرع وإنما من اختصاص الفقهاء، وأن وضع تعريف لها لا يخلو من ضرر لأن هذا التعريف مهما بذل في صياغته من جهد ودقة فلن يأتي جامعاً لكل المعاني

المطلوبة، وإن جاء كذلك في زمن فقد لا يستمر في زمن آخر وعلى ذلك فإن الاحتيال هو اعتداء على حق الملكية سواء المنقولة أو العقارية، وحق الملكية كما هو معروف حق جامع مانع يخول المالك الحق في استعمال واستغلال الشيء في حدود القانون والتصرف فيها.

ومن هنا فإن الاحتيال يمر بعدة خطوات أو أفعال مرتبطة ببعضها البعض تكون محصلتها النهائية تسليم المال إلى المحتال، ولتوضيح خطوات الفعل الجرمي في الاحتيال نضرب المثل التالي: شخص يدير مستوصف للعلاج، ويظهر أمام المرضى الذين يفدون إلى المستوصف بمظهر الطبيب وذلك بارتداء معطف أبيض مثل الاطباء، ويقوم بالكشف على المرضى بسماعة طبية يحملها معه لإيهام المرضى بأنه يفحصهم ويستعين بممرضة تستقبلهم وتقدمهم إليه على أنه هو الطبيب ويحصل مقابل الكشف عليهم على أتعاب (نقض مصري، ١٩٤٣).

ومن وجهة نظر نقدية فإن تسمية الجريمة بالاحتيال، هي التسمية السلمية من الناحية اللغوية والقانونية لأن النصب يفيد لغة معاني عديدة منها التعب، والإعياء وكذلك العداء والبغض ورفع الشيء، لذا ندعو إلى توحيد تسمية هذه الجريمة بـ(الاحتيال) انطلاقا من وحدة المصطلحات القانونية في التشريعات العربية. والواقع أن المحتال أو النصاب عادة ما يستخدم ذكاءه ومعرفته بالضحية والكيفية التي يستطيع من خلالها النصب عليها وإيقاعها في شباكه، وذلك من خلال دراسته للضحايا ومعرفة خصائصهم ومداخلهم المختلفة، فهو يتمتع بقدر عال من الذكاء ويستخدمه بحيل مختلفة للإيقاع بالضحايا (هند فؤاد السيد، ٢٠٢٢).

وقد أوضحت العديد من الدراسات أن هناك خصائص وسمات شخصية لضحايا "المستريح"، حيث يختار المحتال الضحية المناسبة بشكل دقيق، والتي يتوافر فيها المنفعة ثم الفرصة المناسبة أي عدم وجود عراقيل أو مخاطر محيطة بالضحية تصعب عليه تحقيق هدفه ثم يقوم بالنصب عليها دون تردد. وتكون الضحية هنا

مسئولة عن توفير الفرصة المناسبة للمحتال فهناك العوامل الكامنة في شخصية الفرد والتي تجعله غير قادر على الدفاع عن نفسه أو تجعله أكثر انجذابا واستعدادا لأن يصبح مجنيا عليه، وهناك العوامل الاجتماعية والظروف البيئية المحيطة ببعض الأفراد والتي تساهم في تهيئة الفرصة لوقوع بعض الافراد في عمليات النصب والاحتيال.

٥ – مفهوم الأنومي:

ترجع أصل كلمة أنوميا إلى الكلمة الإغريقية Anomie التي تعني "انعدام القانون" أو "انعدام الثقة" أو "حالة البلبلة والشك" التي يسببها غياب سلطة القانون. أما في العصر الحديث فقد كان رائد المدرسة الاجتماعية الغربية "إميل دور كايم" أول من وضع هذا المصطلح عام ١٨٩٣ في كتابه "تقسيم العمل" ثم طوره من بعده روبرت ميرتون عام ١٩٥٧ في سياق النظريات المفسرة للظواهر الإجرامية، فمصطلح الأنوميا يعني بشكل عام "غياب المعايير"، وهو يرتبط مباشرة بالنظم المعيارية التي يرتكز عليها مختلف مظاهر التنظيم الاجتماعي، التي تسير مجتمعا بشريا معينا، والتي تتجسد في مختلف المؤسسات أو الهيئات التي ترتبط مباشرة بذلك المجتمع (محمد عارف، ١٩٧٥).

وأي خلل قد يصيب هذه المنظومة المشكلة للمعايير، يؤدي مباشرة إلى اختلال البناء الاجتماعي ككل ومن ثم ظهور الأنوميا، إن ظاهرة الأنومي أو اللامعيارية هي عائد متوقع لفشل المعايير الاجتماعية في ضبط تفاعلات وأنشطة أفراد المجتمع من خلال معايير محددة مقبولة ومتوافق عليها، وتعجز الأوضاع والظروف المجتمعية عن توجيه الأفراد لمواقعهم المناسبة في المجتمع، فتنشأ عنها صعوبات التكيف والتوافق الاجتماعي، وهذا بدوره يؤدي إلى الإحباط وعدم الرضا عن المنظومة الاجتماعية، ومن ثم يكون بداية لتطور تدريجي – تراكمي لمفاهيم جديدة تحمل في

طياتها مضامين "صراعية أو ثأرية"، تودي في النهاية إلى انتشار الفوضى من خلال سعي بل تسابق الأفراد إلى تحقيق اهدافهم المشروعة بطرق غير مشروعة (سمير نعيم، ٢٠٠٨) حيث تعجز مؤسسات المجتمع عن تنظيم أدوارهم وهو ما يؤدي إلى الانحراف والتمرد على القانون والأوضاع، الذي يأخذ عادة طابع التبرير لتلك السلوكيات المنحرفة من وجهات نظر شخصية ذاتية، بعيدة عن النضج الاجتماعي أو الثقافي أو السياسي للفرد الأنومي، الذي يعبر في هذا النموذج النظري عن شذوذ فكري وسلوكي، يتكون ويظهر عادة نتيجة للانشطار والتفكك والثنائية والخلل في البناء الاجتماعي أو الثقافي المهيمن وليس بسبب الفرد في حد ذاته.

وتتبنى الدراسة تعريفاً إجرائياً للأنومي وهو: ضعف وتفكك المعايير ووهن التضامن بين وحدات المجتمع، وضعف هيبة مؤسسات الدولة.

منهجية الدراسة:

وتعتمد المنهجية المتبعة في هذه الدراسة على دراسة حالة لعشرة من الجناه المحكوم عليهم والمودعين بدار الإصلاح والتقويم بسجن جمصة بمحافظة الدقهلية. الذي تضمن مسحا مكتبيا بالرجوع إلى المراجع والمصادر الجاهزة لبناء الإطار النظري للدراسة، والاستطلاع الميداني لجمع البيانات بواسطة أداة الدراسة وتحليلها للإجابة على أسئلة الدراسة وقد تضمن دليل دراسة الحالة بيانات عن: بيانات أساسية عن الحالة مثل النوع والسن والحالة الاجتماعية والمستوى التعليمي والعمل والمهنة والدخل وعدد أفراد الأسرة، وعدد الزيجات، ثم الظروف التي دفعت لارتكاب الجريمة، إضافة لما ترتب على ذلك، وصولاً لرؤية الحالات لتجفيف منابع ذلك مستقبلاً.

مجالات الدراسة:

وتضمنت المجال البشري والمجال الجغرافي والمجال الزمني كما يلي:

المجال البشـري: بعد الحصـول على الموافقة من الجهة الرسـمية ومن خلال الأخصـائي الاجتماعي الاجتماعي بالسـجن (بسـجن جمصـه) محافظة دمياط تم الاطلاع على بيانات المسجونين في قضايا جرائم المال من نصب واحتيال وما إلى ذلك، وتم تحديد مواعيد لمقابلتهم ودراسة حالتهم، وقد بلغ عددهم عشر حالات، وفيما يلي أهم خصائصهم:

المتغير	فئات المتغير	العدد	النسبة %
النوع	ذكور	٦	%٦٠
	إناث	٤	%٤٠
السن	أقل من ٣٠ سنة	٥	%٥٠
	٣٠ – ٤٠ سنة	٣	%٣٠
	أكثر من ٤٠ سنة	٢	%٢٠
الحالة الاجتماعية	متزوج	٦	%٦٠
	مطلق	٣	%٣٠
	أرمل	١	%١٠
المستوى التعليمي	متوسط	٤	%٤٠
	عال	٥	%٥٠
	دراسات عليا	١	%١٠
العمل	لا يعمل	٦	%٦٠
	يعمل	٤	%٤٠
المهنة	صنايعي	١	%٣٥
	مدرس	٢	%٥٠
	أعمال حرة	١	%٢٥
الدخل	أقل من ٢٠٠٠ جنيه	٤	%٤٠
	من ٢٠٠٠ فما فوق	٢	%٢٠

	غير مبين	٤	٤٠%
عدد أفراد الأسرة	بدون أطفال	١	١٠%
	من طفل لـ ٣ أطفال	٥	٥٠%
	أكثر من ٣ أطفال	٤	٤٠%
عدد الزيجات	واحدة	٦	٦٠%
	اثنتان	٤	٤٠%

١- من حيث النوع اتضح أن ٤ حالات إناث و٦ حالات ذكور.

٢ – أما فيما يتعلق بمتغير المؤهل العلمي فإن ٤٠% منهم هم من حملة التعليم المتوسط فما دون. في حين جاء حملة التعليم العالي ٥٠%، كما أن ١٠% منهم حملة دراسات عليا دبلومات وماجستير. وفيما يتعلق بالحالة الاجتماعية فإن معظم العينة كانوا متزوجين، وحوالي الثلث كانوا مطلقين، وبالنسبة للحالة العملية فإن معظمهم (٦٠%) لا يعمل، وحوالي نسبة (٤٠%) يعمل بين إداري مؤسسات الدولة، وصنايعي، وأعمال حرة، وغالبيتهم (٨٠%) كان دخلهم ما بين غير مبين وبين ٢٠٠٠ جنيه شهرياً، وغالبية العينة المتزوجين لديهم أطفال فوق الثلاثة، ونسبة (٧%) من العينة تزوجوا مرة واحدة.

٣ – وبالنسبة لمتغير العمر فإن نصف العينة تقل أعمارهم عن ٣٠ سنة، والذين تقع أعمارهم بين الفئة العمرية (٣١–٤٠ سنة) جاءت نسبتهم ٣٠%. أما من تراوحت أعمارهم بين الفئة العمرية (٤١ – ٥٠ سنة) فجاءت نسبتهم ١٠%، في حين بلغت نسبة من تزيد أعمارهم عن ٥٠ سنة ١٠%.

المجال الجغرافي: الواقع أن غالبية المبحوثين من محافظات الدقهلية، ودمياط، وكفر الشيخ والغربية.

المجال الزمني: وقد أجريت المقابلات في الفترة من أول يوليه ٢٠٢٢ لنهاية سبتمبر ٢٠٢٢.

صدق وثبات الأداة:

في محاولة لضبط دليل دراسة الحالة وللتأكد من صدق أداة الدراسة فقد تم عرض الدليل على تسعة محكمين من الأساتذة أعضاء هيئة التدريس بآداب الزقازيق وطنطا، لغرض تحكيمها، وللتحقق من مدى صدق محتواها، حيث تم الأخذ بآراء المحكمين وتعديلاتهم، مع اعتبار الدقة والوضوح في صياغة الفقرات، تجنب استخدام عبارات غامضة أو فقرات غير واضحة، ومراعاة اشتمال الفقرة على فكرة واحدة محددة يستطيع الفرد الإجابة عنها بدقة.

كما تم التأكد من ثبات أداة الدراسة، من خلال عرضها مبدئيا، وتوزيعها على عينة استطلاعية تجريبية بلغت ست حالات، كما تم تطبيق نفس الآداة بعد أسبوعين على ذات العينة، واتضح ثبات آراء العينة فيما يتعلق ببنود الأداة، ووصلت نسبة الثبات إلى ٩٢% وهي توضح مستوى ثقة مناسب ومعقول لهذه الآداة (**).

وتنقسم الدراسة لما يلي:

المبحث الأول: الإطار المنهجي للدراسة.

المبحث الثاني: أدبيات الدراسة.

المبحث الثالث: سياقات نشأة وتطور جريمة "المستريح".

المبحث الرابع: النظريات المفسرة لدور الضحية في حدوث جريمة الاحتيال.

المبحث الخامس: تفسير جريمة الاحتيال في ضوء نظرية الأنومي.

النتائج والتوصيات.

المبحث الثاني

أدبيات الدراسة

تتضمن مهمة هذا المبحث استعراض أبرز الدراسات السابقة التي حصل عليها الباحث، وسيستعرضها الباحث من الأحدث للأقدم على النحو التالي:

دراسة: (مساوي حسان، ٢٠٢١): **عن: الذكاء الاجتماعي لدى مجرمي النصب والاحتيال وعلاقته ببعض المتغيرات**

هدفت الدراسة إلى معرفة مستوى ودرجة الذكاء الاجتماعي لدى مجرمي النصب والاحتيال، تكونت عينة الدراسة من (٣٠) محبوس ماكثين بمؤسسة الوقاية بخميس مليانة. تم اختيارها بطريقة قصدية، تم تطبيق مقياس الذكاء الاجتماعي بينت نتائج الدراسة وجود درجات مرتفعة على مقياس الذكاء الاجتماعي لدى أفراد العينة.

كما توصلت الدراسة أيضا إلى عدم وجود فروق أخرى لمتغير الجنس في مستوى الذكاء الاجتماعي، مع وجود فروق في درجات الذكاء الاجتماعي تعزى لمتغير المستوى التعليمي، في نهاية البحث اقترحت ضرورة القيام بمزيد من الدراسات الميدانية لهذا النوع من الجرائم قصد معرفة حجمها، ودرجة انتشارها، مع إيجاد وابتكار أساليب للخفض والتقليل منها.

دراسة (جهيده، فريحه، ٢٠٢١) عن: دور الضحية في حدوث جريمة النصب والاحتيال – مقارنة سوسيولوجية:

هدفت هذه الدراسة إلى معرفة دور الضحية في حدوث جريمة النصب والاحتيال، وتمت معالجة هذا الموضوع من خلال معرفة الخصائص الديموغرافية والاجتماعية، وأسلوب حياة الضحية، ومعرفة العوامل التي تساهم في زيادة فرص وقوع بعض الأفراد ضحايا النصب والاحتيال، وتبين من خلال استعراض بعض النماذج النظرية أن لأسلوب الحياة والنشاطات الروتينية للأفراد دور في وقوعهم ضحايا جريمة النصب والاحتيال. وانتهت الدراسة بجملة من النتائج لعل من أبرزها أن جريمة النصب والاحتيال في اغلب الأحيان لا تخلو من دور تلعبه الضحية في حدوث الجريمة، وتوضيح هذا الدور يساعد أجهزة مكافحة الجريمة في اتخاذ التدابير الوقائية المناسبة لحماية الضحايا المحتملين من التحول إلى ضحايا فعليين.

دراسة (إبراهيم السويدي، ٢٠١٥) عن العوامل الاقتصادية وأثرها على جرائم الاحتيال في الإمارات العربية المتحدة:

وتوصلت الدراسة إلى أن هناك عوامل عديدة كالفقر والبطالة والتحولات الاقتصادية تعمل على دفع الأفراد في المجتمع إلى السلوك الإجرامي، وجرائم الاحتيال، وأن هناك صلة بين العوامل الاقتصادية والسلوك الإجرامي، وأن هذه العوامل لا تقف عند إحداث جرائم معينة. وإنما يمتد نطاق تلك العوامل إلى جرائم الأشخاص والجرائم الوظيفية وجرائم الأمن الداخلي، وأن هناك أثر للتحولات الاقتصادية على السلوك الجرمي للمجتمع، أي عند انتقال المجتمع من نمط اقتصادي إلى آخر، أي من الزراعة إلى الصناعة، فإن حياة أفراد المجتمع تتأثر بهذا التحول، فقد تختفي أنماط معينة من الجرائم وتظهر أنماط أخرى، مثل جرائم السرقة، الاحتيال، إساءة الائتمان، والقتل والسطو المسلح وتظهر الجرائم الجنسية.

دراسة (خلود الرواشدة، ٢٠١٣) عن: الجرائم الاقتصادية في الأردن وقد هدفت التعرف على حجم الجرائم الاقتصادية ي الأردن في الفترة الممتدة ٢٠٠٠– ٢٠٠٨، والتعرف إلى الخصائص الاجتماعية والاقتصادية لمرتكبي هذه الجرائم. والكشف عن أهم العوامل المؤدية إلى ارتكابها، كذلك التعرف إلى علاقة المتغيرات الاجتماعية والاقتصادية لمرتكبي هذه الجرائم الاقتصادية بالعوامل المؤدية إلى ارتكابها. اعتمدت الدراسة على منهجية المسح الاجتماعي، وذلك لملائمة هذا المنهج مع أغراض الدراسة، ومع الأساليب والإجراءات المستخدمة في دراسات الجريمة، حيث يعتمد هذا المنهج على الوصف والتحليل والتفسير للبيانات، من اجل التوصل إلى نتائج يمكن تعميمها. تم تطبيق منهج المسح الاجتماعي ، على جميع النزلاء والنزيلات الأردنيين المحكوم عليهم في مركزي الإصلاح والتأهيل سواقة ، وسجن الجويدة نساء ، في المملكة الأردنية الهاشمية بقضايا وجرائم اقتصادية حسب قانون الجرائم الاقتصادية رقم (١١) لسنة ١٩٩٣.والبالغ عددهم (٤٧٧) نزيل ونزيلة، وتوصلت الدراسة إلى أن

الجرائم الاقتصادية أخذت بالتزايد من سنة إلى أخرى ، وأن أكثر الجرائم الاقتصادية ارتكاباً جرائم السرقات ، و إساءة الائتمان، والاحتيال، والاختلاس، والرشوة ، وتكثر الجرائم الاقتصادية لدى الذكور أكثر منها لدى الإناث ، وأكثر الأشخاص ارتكابا للجرائم الاقتصادية كان الأشخاص من الفئة العمرية من ١٨-٣٩ ، المتزوجون أكثر ارتكاباً للجرائم الاقتصادية من العزاب ، وأن ذوي المستوى التعليمي المتوسط أكثر ارتكاباً للجرائم الاقتصادية أن ذوي الدخول المتدنية والمنخفضة أكثر ارتكاباً للجرائم الاقتصادية.

وفي دراسة ذات صلة (العبدالرزاق، الوريكات، ٢٠٠٨) هدفت إلى بيان أثر بعض المتغيرات الاقتصادية الكلية في الجريمة في الأردن خلال الفترة (١٩٧٣-٢٠٠٦) ويتركز محور هذه الدراسة على دور البطالة ومستوى الدخل القومي الحقيقي في الجريمة باستخدام منهج متجه تصحيح الخطأ وتم الحصول على البيانات اللازمة من مديري الأمن العام ودائرة الإحصاءات العامة ونشرات البنك المركزي. وقد استخدمت الدراسة اختبار جذر الوحدة لتحديد درجة التكامل للمتغيرات، وطريقة جوهانسن -يوليوس للتكامل المشترك لاختبار وجود علاقة توازنيه بين المتغيرات، وتوصلت الدراسة إلى أن هناك علاقة سببية بين المتغيرات إلا أن الاتجاه غير محدد، وتشير نتائج نموذج تصحيح متجه الخطأ ودالة الاستجابة الفورية وتحليل التباين إلى وجود علاقة طردية بين معدلات البطالة والجريمة وأن اتجاه السببية من البطالة إلى الجريمة، وكذلك هناك علاقة عكسية بين مستوى الدخل الحقيقي والجريمة.

واقتصادياً هناك دراسة حديثة نسبياً هدفت إلى التعرف على المحددات الاقتصادي للجريمة في سجن القاهرة المركزي تكونت عينة من السجناء بلغ حجمها (٣٢٢) سجين اختيروا بطريقة عشوائية بسيطة. توصلت الدراسة إلى نتائج من بينها أن (٦٢%) من المبحوثين كان أحد دوافع ارتكابهم للسلوك الإجرامي كان الحاجة

إلى المال وكان جريمة الشـيكات دون رصـيد هي أكثر الجرائم المرتكبة لدى عينة السـجناء، وأن الجرائم المتصـلة السـرقة وتعاطي المخدرات والقتل أكثر أنماط الجرائم انتشارا (رضا عبد السلام، ٢٠٠٤).

كما قام (Aallen,٢٠٠٥) بدراسـة العلاقة بين البطالة وجرائم الاعتداء على الممتلكات في الولايات المتحدة الأمريكية بواسـطة تطبيق أسـاليب السـلاسـل الزمنية مستخدما بيانات لمتغيرات كلية تغطي الفترة ١٩٩٢-٢٠٠٢. وخلصـت هذه الدراسـة إلى وجود نتائج مختلطـة لأثر البطـالـة على جرائم الاعتداء على الممتلكـات، حيث أشـارت النتائج إلى الآتي: (١) وجود أثر موجب (سـالب) للبطالة الحالية على كل من جرائم السطو المسلح وجرائم السلب والنهب (جرائم سرقة السيارات. (٢) وجد أثر سالب للبطالة في العام السابق على متغيرات جرائم الاعتداء على الممتلكات.

ووفقا لدراسـة لي (Lee,٢٠١٠) حاولت اختبار العلاقة السـببية بين البطالة وبعض أنواع جرائم الاعتداء على الممتلكات، وجرائم العنف لثلاثة دول هي كوريا الجنوبية، واسـتراليا، واليابان، بواسـطة تطبيق كل من اختبارات التكامل المشـترك متعدد المتغيرات المقترحة من جانب (١٩٨٨) Johansen، واخبار سـببية (١٩٦٩) Granger مستخدما بيانات سنوية تغطي الفترة من عام ١٩٧٢ حتى عام ٢٠٠١ وأشارت نتائج هذه الدراسة بصفة عامة إلى وجود علاقة سببية موجبة طويلة الأجل تتجه من البطالة لدى الرجال إلى الجرائم.

ويرتبط بذلك دراسـة (Daniel&Holoviak٢٠١٩) والتي هدفت إلى تحليل العلاقة السـببية بين مسـتوى الدخل والمتمثل بمعامي جيني (GiniCoefficient) وجرائم الملكية والسرقة والسطو على المنازل باستخدام طريقة التكامل المشترك خلال الفترة ١٩٦١-١٩٩٧ لكل من أمريكا وبريطانيا وإيطاليا. وأظهرت نتائج الدراسـة أن تفاوت الدخل يسـبب الجريمة في إطاليا لم تتحقق هذه العلاقة في حالة أمريكا وبريطانيا.

ومن الدراسات ذات الصلة، دراسة (Fajnzylper&loayzaN,٢٠١٨) وذلك للتعرف على مدى الارتباط بين عدالة توزيع الدخل وبين معدل الجريمة. من خهلال دراسة المؤشرات خلال الفترة من عام ١٩٦٥ وحتى ١٩٩٥ بعدد ٣٩ دولة بالنسبة لجرائم القتل والسطو والسرقة. وقد توصلت الدراسة إلى أن معدلات الجريمة والتفاوت في توزيع الدخل ارتبطا ارتباطا إيجابيا سواء بين الدول أو حتى داخل كل دولة على حدة، وانتهوا إلى أن معدلات جرائم الاعتداء على الأشخاص تنخفض عندما تتحسن الظروف الاقتصادية، فالإسراع إلى خفض معدل الفقر القومي يؤدي إلى انخفاض معدل الجريمة.

وفي ذات الإطار يمكن التطرق لدراسة بعنوان "العلاقة بين الجريمة والتطور الاقتصادي والتي هدفت إلى قياس مدى تأثير التطور الاقتصادي على نسبة ومعدل الجريمة، تكونت عينة الدراسة من ٢٥ مكتب قانوني من مكاتب محكمة الجنايات، من مجتمع الدراسة الأصلي استراليا، استخدم الباحث في دراسة أداة الملاحظة والمقابلة للتأكد من صحة فرضيات دراسته وتوصل الباحث في دراسته إلى النتائج التالية: يؤثر التطور الاقتصادي على نسبة الجريمة بشكل كبير في استراليا. ويؤثر التطور الاقتصادي ومستوى عيش الفرد في استراليا على قابلية ارتكاب الجريمة بشكل طردي، وأثبتت الدراسة أن أكثر من نصف العينة (مرتكبو الجرائم) يعانون من ظروف اقتصادية سيئة تدفعهم إلى ارتكاب الجرائم والخروج عن القانون (Schnidder,٢٠١٧).

وبشكل عام يمكن القول بأن غالبية هذه الدراسات تطرقت لعلاقة الظروف الاجتماعية والاقتصادية بمعدلات الجرائم خاصة الاقتصادية، كما تتميز هذه الدراسة بأنها تضاف لأوائل الدراسات التي تناولت موضوع المستريح كنتاج إفراز لحالات الأنومي التي سادت المجتمع المصري عقب ثورة الربيع العربي، حيث اتضح وجود

نقص في الدراسات في مجال هذه الدراسة، وشكل ذلك ضرورة في دراسة هذه المشكلة.

ومن الجدير بالذكر أن الدراسة الراهنة قد استفادت من التراث النظري والمنهجي والميداني في معالجة الموضوعات ذات الصلة بهذه الدراسة، حيث تناولت العديد من الدراسات صور وأشكال المتغيرات التي تسهم في ارتفاع نسب جرائم الاحتيال والنصب. وركزت هذه الدراسات على متغيري الفقر والبطالة، ولكن ما يميز هذه الدراسة أنها تناولت أبعاد ومتغيرات اقتصادية لم تتناولها الدراسات السابقة مثل (الدخل، الأجور، الفقر، البطالة، التضخم) ومتغيرات اجتماعي لم تتناولها الدراسات السابقة مثل (العوامل الأسرية والوضع الأسري، العلاقات الأسرية، تعدد الزوجات، حجم الأسرة الكبيرة وحالة اللامعيارية أو الأنومي، وضرورة التضامن والتماسك الاجتماعي وعلاقته بالواقعية نحو ارتكاب نمط الجريمة الاقتصادية).

المبحث الثالث

سياقات نشأة وتطور جريمة المستريح

و"المستريح" لفظ يطلق على النصاب العبق

ري صاحب القدرة على الإقناع في جميع الأموال الطائلة مستغلا أصحاب النفوس الضعيفة والطامعة في تحقيق الثراء السريع بلا جهد، فأصبح ذلك التعريف المستحدث ينافي تماما للتعريف "المستريح" قديما الذي كان يطلق على كل من اتسع رزقه.

كما أن لفظ "المستريح" تمدد حتى وصل إلى "المستريحات"، فهناك العديد من الوقائع الخاصة بالسيدات اللواتي لم يجدن غير مجال توظيف الأموال والنصب على المواطنين للحصول على الأموال والثراء السريع، فكل مستريح لابد أن تكون برفقته مستريحة لكي تجذب السيدات وأيضا الرجال الذين يلهثن وراء الثراء السريع من

خلال شـــباك المرأة، ولقد تنوعت وتعددت الطرق في عمليات النصـــب من قبل "المستريحين الجدد" من خلال شركات توظيف الأموال تارة على مستوى المحافظات وبرامج المسابقات عبر الإذاعة والتلفزيون، وذلك بغرض توظيف الأموال واستثمارها في مشـــروعات بربح أكبر، والواقع يؤكد أن هناك العديد من المواطنين الذين يدفعهم الطمع تارة والجهل تارة أخرى للربح وجنى الأموال.

كما انتشرت خلال السنوات الماضية صورة من صور فساد القطاع الخاص متمثلة فى عمليات النصـــب على المواطنين والاســتيلاء على أموالهم تحت مســمى "توظيف الأموال"، فى محاولة من المتهمين والمجني عليهم للثراء الســـريع، بزعم استثمار أموالهم، حتى باتت ظاهرة لافتة للنظر، ليس على مستوى المواطن البسيط وربات البيوت فحسب، بل أن مسألة النصب على المواطنين جابت مصر من شرقها إلى غربها، كما طالت عملية النصـب على المواطنين من أطباء، وأساتذة جامعات، وأصحاب شركات، وموظفين، وغيرهم.

والواقع أنه قد أدت التطورات الاقتصـــادية والعولمة لزيادة أنماط الجريمة وتغير وخصائص المجرمين حيث تغيرت جرائم النصب من الاحتيال على البسطاء لسلب أموالهم القليلة، وباستعمال مظاهر خادعة بسيطة، إلى الادعاء بامتلاك مشروعات وهمية تُدار من خلال مؤســسـات خارجية يحرص المحتالون على إكسـابها صـورة المظهر المشـروع، وبالاحتيال والنصـب على المصـارف والحصـول على القروض الضـــخمة بضـــمانات وهمية، وبجمع أموال الناس لتوظيفها واســتثمارها في محافظ استثمارية وهمية وإعطائهم أرباحا عالية، وباستعمال أساليب المكر والخداع لإضفاء الثقة على المحتالين، وستر الأساليب الاحتيالية التي يستخدمونها.

كما ظهر سماسرة من الأفراد يقومون بالنصب على المواطنين لاستثمار أموالهم بدلا من البنوك التي يعتقد البعض بشـــبهة الحرمانية فيها، ويتاجرون بهذه الأموال

ويمنحونهم أرباحا مرتفعة لفترة قليلة لم يهربوا بها جمعوه من أموال خارج البلاد (هند فؤاد السيد، ٢٠٢٢).

وظهر في الفترة الماضية، خاصة في القرى، ما يطلق عليه إعلاميا بالمستريح، وهو الشخص الذي يجمع الأموال من المواطنين ويخدعهم بفوائد مرتفعة وبعد جمعها يفر بها هاربا وتضيع حقوق المواطنين ولا يستطيعون استردادها، وقد تحول هذا الأمر إلى ظاهرة تستحق الوقوف على أبعادها ورصج دوافع استمرارها داخل المجتمع. لذا تطرقت الدراسة إلى التعرف على هذه الظاهرة.

كما أن تنوع عمليات النصب وارتفاع معدلاتها في المجتمع المصري من قبل الأفراد لا يرجع فقط لمهارة النصاب أو أساليبه المختلفة في الاحتيال، بل يرجع أيضا لتطلع الضحية إلى الكسب السريع والربح بدون عناء أو انتظار فوائد البنوك السنوية التي يعتقد بعضهم بشبهة الحرمانية في هذه الفوائد مع قلة العائد السنوي منها، مما يثير تساؤلا هاما مفاده: لماذا تتكرر عمليات النصب والاحتيال في المجتمع؟، وما هي دوافع وأسباب استمرار الضحايا في تصديق حيل النصابين والدفع بما يمتلكونه من أموال او عقارات أو مواشي لهم؟

وعلى ضوء ذلك، تكتسب دراسة أبعاد هذه الظاهرة داخل المجتمع أهمية خاصة، وذلك من خلال الوقوف على أسباب ودوافع استمرار هذه الظاهرة في المجتمع من خلال الجاني والضحية (أبوخطوه، ١٩٩٤). على الرغم من حوادث عديدة لا تحصى، وقع ضحيتها آلاف من المصريين على مدار سنوات وعقود مضت، لا تزال ظاهرة شركات توظيف الأموال متواصلة والضحايا في تزايد مستمر، ليبقى مسلسل – المستريح – مستمرا عارضا حلقاته في كافة مدن وأرياف مصر، حيث دأبت طائفة من التجار أو من يطلقون على أنفسهم "صغار المستثمرين"، والشركات الخاصة على تجميع أموال المواطنين خاصة العاملين بالخارج تحت ستار

إعادة توظيفها مقابل عوائد مجزية تفوق ثلاث أضـــعاف ما تمنحه البنوك العاملة بالدولة (محمد زكي أبوعامر، ١٩٨٠).

كما تنامت هذه الظاهرة منذ ثمانينات القرن الماضـــي مصـــحوبة بمخالفات صارخة تبددت معها أحلام المودعين في الحصول على عائد سهل وسريع، من هنا بادر المشرع بوضع ضوابط قانونية آمرة لتلقي وتوظيف الأموال وصدر بهذا الشأن القانون ١٤٦ لسنة ١٩٨٨ وتضمن الباب الثالث منه جزاء مخالفة أحكامه أو أحكام لائحته التنفيذية. (عبد المنعم البدراوي، ١٩٧٥)

الصورة الأولى: هي تلقي أموال على خلاف أحكام القانون ومن ذلك ما نصت عليه المادة الأولى من مواد الإصدار أنه لا يجوز للشركات مزاولة أعمال البنوك بما فيها تلقي الودائع تحت طلب أو أجل، وما نصـــت عليه المادة الأولى من الحظر على غير الشركات المساهمة التي تطرح أسهمها للاكتتاب العام والمقيدة في السجل المعد لذلك بالهيئة أن تتلقى أموالاً من الجمهور بأي عملة وبأية وســـيلة وتحت أي مسمي.

الصورة الثانية: الامتناع عن رد المبالغ المستحقة إلى أصحابها ومن ذلك ما نصت عليه المادة ١٨ أن على كل من أخطر الهيئة بعدم رغبته في توفيق أوضاعه من الشركات القائمة وقت تطبيق القانون أو انقضت المدة المحددة لتوفيق الأوضاع دون إتمامه أن يرد جميع ما تلقاه من أموال إلى أصـــحابها خلال ســـنتين من تاريخ العمل بهذا القانون.

الصـــورة الثالثة: عدم إيداع الأموال بأحد البنوك المعتمدة من ذلك ما تضـــمنته أحكام المادتين ٧، ١٩ من القانون على النحو التالي (عبد المهيمن بكر، ١٩٧٧):

١- عدم إيداع الأموال التي تتلقاها الشـــركة طبقا لأحكام هذا القانون خلال أسبوع من تاريخ التلقي في حساب خاص بأحد البنوك المعتمدة الخاضعة لإشراف

البنك المركزي المصـري وكذلك على تحويل أي مبالغ منها للخارج دون موافقة البنك المركزي المصري "مادة ٧ من القانون".

٢- عدم نقل الشـركات التي كانت تعمل أو الأشـخاص الطبيعيين قبل العمل بأحكام هذا القانون في تلقي الأموال لتوظيفها أرصـــدتها الموجودة بالخارج لدى أحد البنوك المعتمدة الخاضعة لإشراف البنك المركزي المصري خلال ٣ أشهر من تاريخ العمل بهذا القانون.

٣- الاحتفاظ بأي أرصدة سابقة أو تحويل أو إيداع أموال في بنك أو مؤسسة مالية بالخارج خلال مدة توفيق الأوضاع بغير موافقة من وزير الاقتصاد والتجارة.

ثانيًا: العقوبة يعاقب كل من تلقى أموالاً على خلاف أحكام هذا القانون أو امتنع عن رد المبالغ المستحقة لأصحابها كلها أو بعضها بالسجن وبغرامة لا تقل عن ١٠٠ ألف جنيه ولا تزيد عن مثلي ما تلقاه من أموال أو ما هو مســـتحق منها ويحكم على الجاني برد الأموال المســـتحقة إلى أصـــحابها، ويعاقب بذات العقوبة المنصوص عليها في الفقرة الأولى من هذه المادة كل من خالف أحكام المادتين ٧ ، ١٩ من هذا القانون، ويعاقب بالســجن وبغرامة لا تقل عن ٥٠ ألف جنيه ولا تجاوز ١٠٠ ألف جنيه كل من خالف حكم الفقرة الثانية من المادة "١" من هذا القانون (جعفر، ٢٠٠٦) ، كما أعطى المشـــرع للمحكمة الحق في إعفاء الجاني من العقوبة إذا حصل الرد قبل صدور حكم نهائي في الدعوى، كما تضمن النص وضعاً خاصاً رغبة منه في التخفيف وهو النص على انقضـاء الدعوى الجنائية إذا بادر المتهم برد المبالغ المستحقة (محمد قدري حسن ، ٢٠١١).

كما أن جريمة النصـــب في القانون تُعد جنحة حيث أكد أن عقوبتها الحبس وأقصـي عقوبة لها ٣ سنوات لأي "مستريح" حيث يتشكل الركن المادي للجريمة في ايهام وخداع المجني عليه باسـتعمال صـفة كاذبة أو مشـروع وهمي لاسـتيلاء على أمواله وقد اشـــترط المشـــرع في الركن المعنوي للجريمة أن تتجه ارادة الجاني إلى

استعمال وسائل احتيالية من شآنها خداع المجني عليه بقصد الاستيلاء على ماله، كما نصت عليه المادة ٣٣٦ من قانون العقوبات (هند فؤاد السيد، ٢٠٢٠).

فضلاً عن أن جرائم توظيف الأموال والامتناع عن رد أموال المودعين فهي من اختصاص المحاكم الاقتصادية حيث تُقيد "جناية اقتصادية"، حيث نصت المادة ١٢ من قانون المحاكم الاقتصادية رقم ١٢٠ لسنه ٢٠٠٨ بعقوبة السجن لكل من تلقي أموال لتوظيفها وامتنع عن ردها وكان غرض المشرع في اجازه التصالح في مثل هذه القضايا هو اتاحة الفرصة لاستعادة المجني عليهم لأموالهم وحرصا علي الصالح العام اقتصاديا، حيث أنه يجب تشديد عقوبة "النصب" والتي تقيد جنحة في تشديد الحد الآقصي للعقوبة لتصل لـــ ٥ سنوات واعتبارها من الجرائم المشمولة بالنفاذ المعجل بأن يكون الحكم واجب النفاذ من أول درجه دون كفالة كمثل جرائم السرقات والآداب العامة (هند فؤاد السيد، ٢٠٢٠.

كما أن أقصى عقوبة بها هى ٣ سنوات وهذا لا يتماشى أبدا مع جسامة الفعل، كما أنه لتجنب تلك الأمور فليس هناك من المواطن لتوخي الحيطة والحذر ســـوى التأكد من كافة أوراق الشركات التى تشغل لهم الأموال إذا كانت على صورة شركة أو التأكد من حقيقة نشـــاط التاجر الذى يزعم بأن تجارته تدر تلك المبالغ بدون المساس بأصل المال، فضلا عن أن النصب جنحة عقوبتها الحبس وأقصى عقوبة لها ٣ سنوات، والركن المادى يتشكل بخداع المتهم للضحايا وانتحاله صفة كاذبة أو إعلانه مشروع وهمى، أما الركن المعنوى فيتشكل باتجاه إرادة الجانى للاحتيال على الضـــحايا والاســـتيلاء على أموالهم، كما أن جرائم توظيف الأموال وعدم رد أموال المودعين اختصـــاص المحاكم الاقتصـــادية وتقيد جناية اقتصـــادية، ويعاقب القانون على جرائم توظيف الأموال وعدم رد أموال المودعين بالسجن المشدد، وتشدد العقوبة على جرائم توظيف الأموال وعدم رد أموال المودعين لتأثيرها السلبى على الاقتصاد المصـــرى، كما إن المشـــرع أتاح الفرصـــة للمتهم برد أموال المجنى عليهم وفى تلك

الحالة يتم إيقاف تنفيذ العقوبة، والتصـــالح فى تلك القضـــايا هدفه إتاحة الفرصـــة للضحايا لاستعادة أموالهم والحرص على الصالح العام اقتصادياً.

المبحث الرابع

النظريات المفسرة لدور الضحية في حدوث جريمة النصب والاحتيال

ويمكن رصد أبرز النظريات التي تعرضت لتفسير الضحية في حدوث الجريمة فيما يلي:

١ – نظرية تهور المجني عليه:

وفي هذا الصـــدد فإن أحد التفســـيرات الرئيســـية لدور المجني عليه يتلخص من خلال القول إن الضـــحية أو المجني عليه يقوم بدور اســـتفزازي أي أنه يبدأ المواجهة ســـواء بالألفاظ أو الكلمات أو الحركات فيســـتجيب الشـــخص الآخر بأدائه أو قتله، وأول من أشـــار إلى دور الضـــحية من خلال تهوره واســـتفزازه هو العالم "ولفقانق Wolfgamg سنة ١٩٥٨م حيث وجد أن ٢٥% من جرائم القتل سببها تهور المجني عليه واستفزازهم للجاني.

كما أن هذا المدخل النظري يرى أنه لمفهوم التهور أو اســـتفزاز المجرم من قبل الضـحية دورا رئيسيا، بل سببا كافيا ولو دور الضـحية لما حدثت الجريمة. وخلاصـة ذلك أنه من خلال اسـتفزاز الضـحية للمجرم بأقوال وأفعال، فالشـخص الذي يتباهى بما يملك هو بطريقة غير مباشرة يستفز المجرم النصاب حتى يستحوذ على ما تملكه الضـــحية. فلولا التباهي والمفاخرة بما يملك لما تعرض للنصـــب والاحتيال عليه (الوريكات, عايد العواد، ٢٠٠٤).

٢ – نظرية أسلوب الحياة:

ومن أبرز رواد هذه النظرية العالم "هندلانغ" hindelang، و"غونفودســـون" gottfredrson، والعالم غاروفالو garofalo حيث يرون أن ســـبب تعرض بعض

الأفراد دون غيرهم ليكونوا ضـــحايا الجريمة يرجع إلى أســـلوب حياتهم الذي يجعلهم عرضة أكثر من غيرهم ليكونوا ضحايا العديد من الجرائم.

وثمة فرضـــيات لهذه النظرية ومنها التقارب حيث دلت المســـوحات الوطنية في أمريكا أن المجرمين وضـــحاياهم يشـــتركون في الكثير من الصـــفات الشـــخصـــية والخصـــــائص ومنها النوع (ذكر أو أنثى) والعرق والعمر والطبقة الاجتماعية والبيئة والمســكن في المنطقة نفســها، وتبعا لهذه الفرضــية فالمجرم وضــحيته يعيشــان في منطقة متقاربة ويمارسان أنشطة روتينية متشابهة أيضاً، وعليه نجد هناك مجرم لديه الدافعية وضـحية كامنة يعيشـان في منطقة واحدة. وبحكم تقاربهما يقع الفرد ضـحية لجرائم عديدة منها جريمة النصب والاحتيال.

وكذلك فرضـــــية الجماعة المتكافئة حيث يعتقد أنصـــــار هذه الفرضـــــية بأن المجرمين وضـــحاياهم ليســـوا جماعات مختلفة ومتباينة، مرتكزين في ذلك على عدد من الدراسـات الميدانية مثل دراسـة "جوان مكدروت" Mcderott سـنة ١٩٨٣م حيث وجدت أن ضـــــحايا جرائم المدارس غالبا ما يرتكبون الجرائم من أجل اســـــتعادة مســـروقاتهم أو احترام الذات، كما ركزت دراســـة كل من "هندلانغ" و"غوتفودســـون" لضحايا الجريمة من حيث نمط الجريمة ونوعها، الخصائص الديمغرافية والاجتماعية حيث ظهر لهم أن هذه المتغيرات لها دور في حدوث الأفعال الإجرامية (الوريكات, عايد العواد، ٢٠٠٤) .

وعلى هذا الأسـاس يمكن لنا أن نجد تفسـيراً لوقوع بعض الأفراد ضـحايا لجريمة النصـــــب، وذلك تبعا لأســـــلوب الحياة الذي يســـــلكونه، وتبعا لنوعية الأفراد الذين يختلطون بهم، فالفرد هو الذي يختار أســـــلوب معينا لحياته من حيث المكان الذي يعيش فيه. العمل الذي يختاره، والأفراد الذين يتعامل معهم، ولهذا فهو حســـــب هذه النظرية المسئول الذي يخلق الفرصة ليكون ضحية لجريمة النصب والاحتيال.

٣ – نظرية الاختيار العقلاني:

من رواد هذه النظرية "رون كلاك" RonClerke و"كورنيش" Cornich سنة ١٩٨٥م، حيث ركزا على ما يدفع ويشجع المجرم للاختيار المباشر لجريمته، وقد قاما بمقابلة المجرمين لمعرفة ما الذي دفعهم لتشكيل فكرة الجريمة من الوهلة الأولى، وكيفية اتخاذ المجرم القرار لارتكاب جريمة معينة دون غيرها وبطريقة وأسلوب معين، وجوهر هذه النظرية هو توفير فرصة مناسبة للقيام بالفعل الإجرامي نظرا للامبالاة أو إهمال الضحية وعليه العوامل التي تدفع الفعل الإجرامي حسب هذه النظرية، وجود فرصة مناسبة، عدم وجود عراقيل أو مخاطر محيطة بالضحية، ومقدار المردود النفعي أي المنفعة الناتجة عن الفعل الإجرامي، وعلى هذا الأساس فإن المجرم يختار بشكل دقيق الضحية المناسبة التي يتوفر فيها المنفعة ثم الفرصة المناسبة أي عدم وجود عراقيل أو مخاطر محيطة بالضحية تصعب عليه تحقيق هدفه الإجرامي (العطيان، ٢٠٠٦).

وفي ضوء ذلك يمكن التوصل لتفسير وقوع الأفراد ضحية لجريمة النصب والاحتيال، فالمجرد المحتال هو إنسان ذكي وعقلاني في تسيره لجريمة النصب. حيث يقوم بعملية الموازنة بين الإيجابيات والسلبيات، أي يجب توفر المنفعة من الفعل الإجرامي وعندما لا يجد عراقيل محيطة بالضحية فهو يرتكب جريمته بدون تردد. وتكون الضحية هنا مسئولة عن توفير الفرصة المناسبة للمجرم المحتال، وذلك بإهمالها أو عدم أخذها الحيطة والحذر في الحفاظ على ممتلكاتها. وهنا يبرز لنا الدور الذي تلعبه الضحية في الموقف الإجرامي قبل تعرضها لجريمة النصب.

٤ – نظرية الأنومي:

ترتبط هذه النظرية بعالمين من علماء الاجتماع، هما دوركايم وميرتون، ولقد عالجت نظرية ميرتون موضوع الانحراف الاجتماعي أكثر من موضوع الجريمة أو السلوك الجنائي وهي نظرية عامة فهي ترى أن المجتمع يؤكد على أهداف ثقافية

بنائية من جهة، ومن جهة أخرى يضع الوسائل المقبولة والمشروعة لتحقيق أهداف المجتمع مثل التعليم، والعمل، وجمع المال، فميرتون يرى أن الهدف الأسمى في المجتمع الأمريكي هو المال وبالتالي فإن أي سلوك لا يحترم هذه القيم الثقافية هو سلوك منحرف. وعندما يواجه الشخص ضغوط البناء الاجتماعي وضغوط النجاح وتحقيق الاهداف، تظهر مرحلة الأنوميا، حيث يلجأ الجاني للوسائل غير المشروعة في تحقيق أهدافه، بعدما فشل في تحقيقها بالأهداف المشروعة.

وهنا نجد أن ميرتون يرى أن الظروف الاجتماعية تضع ضغوطا متباينة على الافراد تبعا للبناء الاجتماعي (عدلي السمري ، ٢٠١٨).

وفي ضوء هذه النظريات فإن الدراسة الراهنة تميل لقبول الرؤية التكاملية في تفسير دور الضحية في حدوث الجريمة، سواء من حيث تهورها واندفاعها نحو البحث عن الربح السريع بتسليم مالها طواعية للمستريح، أو سواء أسلوب حياة الضحية الذي يكتشفه الجاني بسهولة لمعيشتهما في منطقة واحدة، فهو يعرف مفتاح شخصيتها وحبها وولعها (كضحية) للمكسب السريع بدون مجهود، مما يخلق لدى الجاني فرصة مناسبة لاختيار ضحيته، إضافة لنظرية الاختيار العقلاني، من حيث أن الجاني لا يجد أية عراقيل في الإيقاع بالضحية، بل يجد تسهيلات وتيسيرات في هذا الصدد لتحقيق منفعته الناتجة عن جريمته، وصولاً لنظرية اللامعيارية أو الأنومي حيث ضعف هيبة الدولة ومؤسساتها وانشغالاتها بأمور مثل استتباب النظام واستقراره، بغير انشغال بمشاغل الناس أو اعتداءاتهم على بعضهم البعض، من هنا تضعف هيبة القانون ومؤسساته التطبيقية أو التنفيذية مثل القضاء والمحاكم والشرطة والسجون، كما تضعف الأمور المرتبطة بالردع الخاص والعام، وهو ما يسوغ الجريمة للمجرمين، حيث يأمنون العقاب، ويسيئون الأدب، ويتمكنون من الهروب سواء داخل الوطن أو خارجه.

المبحث الخامس الاحتيال في ضوء نظرية الأنومي

الواقع أن المدقق بوعي يمكن أن يحدد أن قضايا الشباب تكمن دائما في التباين الصارخ بين الطموحات والقدرات، والطموحات صنفان مشروعة وواقعية وأخرى غير مشـــروعة وغير واقعية. وقد لعبت الميديا والتغيرات العالمية الجديدة دورا جوهريا في الدفع بالطموحات لمســـتويات أعلى من ناحية وميل الشـــباب للتقليد والمحاكاة من ناحية ثانية، حتى أضحت أحلاما لدى الشباب الذي من حقه أن يحلم.

كما أن غياب فعالية مؤسسات التنشئة الاجتماعية والاعداد المعرفى وتواصل الأجيال ونقل الخبرات وتراكمها، تؤثر سلبا وبصورة جوهريـــــــة في قدرات الشباب باختلاف أنواع ومســـميات هذه القدرات، ويصـــبح الشـــباب غير مؤهل لتحقيق الطموحات التي تتحول منطقيا لأحلام ومن ثم قد يفكر في ايجاد أساليب بديلة غير مقبولة اجتماعيا لتحقيق طموحاته غير الواقعية التى تفوق كثيرا قدراته، ومن ثم تظهر المشكلات ويزداد حدة مشكلة الأنومي لديهم.

كما أن ظاهرة الأنومي أو اللامعيارية هي عائد متوقع لفشـــل المعايير الاجتماعية في ضـــبط تفاعلات وأنشـــطة أفراد المجتمع من خلال معايير محددة مقبولة ومتوافق عليها. وتعجز الأوضـــاع والظروف المجتمعية عن توجيه الأفراد لمواقعهم المناســـبة في المجتمع، وهذا بدوره يؤدي إلى الإحباط وعدم الرضـــا عن المنظومة الاجتماعية، ومن ثم يكون بداية لتطور تدريجي – تراكمي لمفاهيم جديدة تحمل في طياتها مضامين "صراعية أو ثأرية"، تؤدي في النهاية إلى انتشار الفوضى من خلال ســـعي، بل تســـابق الأفراد إلى تحقيق أهدافهم المشـــروعة بطرق غير مشروعة.

وتنشـــأ وتتطور ظاهرة الأنوميا أو أزمة غياب المعايير، في عدة حالات ترتبط بالتغيرات الســـريعة الجذرية والجادة في أي مجتمع ســـياســـيا واجتماعيا وثقافيا

واقتصـــاديا، كتطورات حادة غير محســـوبة أم متوقعة إذ يظهر ذلك في حالات الأزمات الاقتصـادية بحيث تسـبب هذه الحالات حالة من عدم التكيف والفوضـى وغياب الثقة ويزداد الاعتراض والمقاومة.

وذكر دوركهايم في مناقشـته وتحليله لأسـباب الانتحار أن المجتمع يسـوده الانحلال والتفكك أو اللامعيارية حيث تختفي القيم أو تتعارض وتتناقض ويرتفع مستوى القلق وتنتشر الفوضى، وبالتالي تزداد معدلات الإقدام على جريمة الانتحار، وقد بحث روبرت مرتون ذلك بشـكل أكثر عمقا من خلال التمييز بين عدد من الأشـكال المختلفة التي يمكن أن تتخذها اللا معيارية، وعندما يفتقد الأفراد الالتزام القوي بالمعايير الثقافية، ويكونون أكثر تأثرا بمصالحهم الذاتية، فلا يمكن أن يتحقق التوافق والانسـجام الاجتماعي، ويبدو ذلك عندما تكون للفرص المتاحة للناس من الصعب أو المستحيل عليهم تحقيق ما يصبون إليه من غايات بوسائل مشروعة، فقد يرغبون في ما يراه أفراد المجتمع الآخرون أهدافا تستحق السعي لها، إلا أن افتقادهم الإمكانات يحول بينهم وبين تحقيق الأهداف فيلجأون للأساليب غير المشروعة.

وتحدث الاستجابة وهي التمرد عندما يرفض الناس الغايات والوسائل المشروعة معا، ويستبدلونها بوسائل وبدائل أخرى تفرض تحديا للأفكار التقليدية ومن هنا فإن الانحراف يحدث حينما يحدث تعارض بين الوسـائل التي يحددها البناء الاجتماعي والأهداف التي يحددها البناء الثقافي للمجتمع.

وفي ضـوء ذلك يمكن تفسـير الانحراف أو النزوع لارتكاب الجريمة ومن بينها جريمة النصب والاحتيال المالي استناداً لنظرية الأنومي ذلك أن الأهداف والطموحات التي يسعى إليها الفرد، أصبحت لا تتناسب وتتوافق مع القدرات والمقومات السياسية، الاجتماعية، الثقافية والاقتصـادية الحالية القائمة في المجتمع، وهو ما سـبب فى وجود هوة واضحة بين الشاب الذي رضع من العولمة وتأثر بثوراتها وقيمها، وأبعاد الواقع الاجتماعية، والاقتصادية، والثقافية، والسياسية. كما أن المعايير الاجتماعية

التي كان يفترض أنها تحكم مسـيرة الأفراد لتحقيق أهدافهم وطموحاتهم وفق قدراتهم ومؤهلاتهم، أصبحت شبه غائبة في المجتمع، وهو ما أفسح المجال لسيطرة منطق اللامعيارية والفوضى الناتجة عن فقدان الثقة في القوانين المنظمة لسلوك المجتمع، ومؤسساته، ورموزه الثقافية، وغيرها.

فضلاً عن أن الوسائل المؤسساتية التي يضعها النظام الاجتماعي. من أجل تمكين الأفراد من تحقيق طموحاتهم. صارت – على العموم – أكبر خصم للطاقات الخلاقة والبناءة والكفاءات الحقيقية. ذلك أن هذه المؤسسات ظلت لعقود تعاني من مشاكل البيروقراطية، ثم إن حالة اللامعيارية التي مر بها المجتمع قد أوجدت منظومة مشوهة. تسير وفق قيم غير سوية. تسمح في العادة للعناصر السلبية أو الانتهازية أو غير الكفئة بالوصول إلى تلك المواقع، وهو ما يؤدي بالمقابل إلى تشكل نوع من البيئة الضاغطة أو المهمشة أو العدائية تجاه العناصر الإيجابية، التي تتمتع بقدر من الكفاءة والمستوى الراقي والتناغم مع المتطلبات العصرية. التي يمكن لها إحداث الفرق في بناء الدولة والمجتمع على السواء.

فالمنظومة المعيارية أضحت عاجزة بشكل مقلق عن قيادة الأفراد إلى أماكنهم المناسبة في المجتمع بالطرق السليمة، وهو ما يعزز أكثر فأكثر حالة عدم التوافق والاغتراب داخل المجتمع والإحباط التي تعزز بدورها مجموعة التصورات والقيم التي لا تزال تأخذ مكانها بقوة في الوعي الجمعي للمجتمع، وهي قيم غير مرغوبة. ولكنها تلقي بثقلها الشديد لتصوغ شكلاً محددا من العلاقات الإنسانية داخل المجتمع. يتسم بسلوكيات منحرفة. تسيطر عليها قيم سلبية كقيم استغلال القوة والنفوذ والسلطة للهيمنة أو الاحتيال على القانون والغش وثقافة الرشوة وغيرها كطرق وأساليب غير مشروعة لتحقيق الأهداف والطموحات المشروعة لدى مختلف الشرائح.

وعلى ذلك لا يمكن تفسير الجريمة بالرجوع إلى الظروف الاجتماعية فحسب، فهذه الظواهر تولد حالة الضغط والإحباط الشديدين التي يواجهها الفرد بسبب أزمة

اللامعيارية، والتي جعلته هو الآخر يتخلى عن مجموعة التصورات الاخلاقية والمعايير التي يخضع لها سلوكه، في إطار البناء الاجتماعي العام.

وفي ضوء نظرية الأنومي بمقولاتها يمكن الربط بينها وبين التفسير الاجتماعي للجريمة، خاصة جريمة النصب والاحتيال المالي، حيث يرى أنصار النظرية الاجتماعية أن السلوك الإجرامي ليس سلوكا فطريا أو موروثا وإنما سلوك مكتسب مثل العديد من السلوكيات الأخرى، التي يمكن أن يكتسبها الفرد نتيجة خبراته الشخصية، وتفاعلاته الاجتماعية مع الآخرين، فضلا عن تأثير الظروف والعوامل الخارجية المتعلقة بالجوانب الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي يوجد الفرد في إطارها.

وغني عن البيان أن التفسيرات متنوعة وتتضمن إشارات للأبعاد الاجتماعية والاقتصادية الخارجية والداخلية، والتي راحت تترك بصماتها على الأفراد، لتدفعهم لابتزاز واحتيال أموال الناس، ورجوعاً للنظريات المفسرة للجريمة فإنه تعتمد معظم التفسيرات السوسيولوجية على نظريات التعلم الاجتماعي، التي انطوت على عدد من المفاهيم التي أثارت اهتمام الباحثين في علم الاجتماع، ومنها المخالطة الفارقة التي تحدث عنها "أدوين سذرلاند"، وأكد من خلالها على مسلمة أساسية مؤداها أن السلوك الإجرامي يتم اكتسابه مثل باقي السلوكيات الأخرى.

كما ربط "سيلين" بين الجريمة والصراع الثقافي على اعتبار أن السلوك الإجرامي أو غير الإجرامي للأفراد يمكن أن يرجع إلى المعايير السلوكية التي تعلمها الفرد، ولكن تعلم معايير سلوكية متعارضة يفترض وجود مجتمع تتعارض فيه المعايير السلوكية لأحد الجماعات مع المعايير السلوكية لجماعة أخرى، وعلى هذا فإن الصراع الثقافي يكون شرطا ضروريا لارتفاع معدلات الجريمة.

هذا وقد حاول تافت تقنين السلوك الإجرامي في مجتمع معين مقارنة بمجتمع آخر، ويؤكد تافت على أن الثقافة العامة للمجتمع قد تسهم في نشر الجريمة، أو

بعبارة أخرى تحفز على السلوك الإجرامي من خلال خصائصها التي تُمجد العنف والصراع وانهيار العلاقات الأولية بالجماعات والفساد السياسي.

ووفقا لذلك فقد اعتبر ميرتون الأنومي هي مسؤولة عن السلوك الإجرامي، فقد أشار إلى أن كل مجتمع له ثقافة معينة ومجموعة من الأهداف بالإضافة للوسائل الاجتماعية المشروعة لتحقيق تلك الأهداف، ولكن أفراد المجتمع غير متساويين في القدرة على تحقيق هذه الأهداف، وهو ما يدفع شريحة منهم لتحقيق أهدافهم بطرق ووسائل غير مشروعة.

وفي ذات الإطار أوضح "تارد" أن الفرد يسعى إلى "محاكاة" وتقليد كل نمط من أنماط السلوك الاجتماعي المحيط به، وتخضع الجريمة في تكوينها لهذا القانون، وفي الإطار ذاته فإن جوفمان يرى أن الانحراف يشكل ظاهرة نسبية غير ثابتة، تخضع طبيعتها إلى الجماعة التي ينتمي إليها الفرد، والتي تحدد قواعد معينة للسلوك، ويرجع القرار للجماعة في اعتبار بعض الأنماط السلوكية خروج على القواعد التي تضعها، ومن ثم يوصف فاعلها بوصمة الخروج على المجتمع، أو الخروج على قواعد الجماعة، ولذلك فإن الانحراف ذاته لا يقوم على نوعية الفعل الذي يسلكه الشخص، بل على النتيجة التي تترتب عليه، أو ما يطلقه الآخرون من صفة على الفاعل حيث يوصم بوصمة الانحراف، ولذلك فإن الانحراف لا يتحدد بذاته، وإنما بما يراه الآخرون فيه وردود فعلهم إزاءه.

ورغم استحقاق هذه التفسيرات من حيث محاولة فهم السلوك الإجرامي، وإبراز دور المتغيرات الاجتماعية والثقافية التي تلعب دورا في تعميق السلوك الانحرافي بصفة عامة والسلوك الإجرامي بصفة خاصة، فإن المدقق في هذه النظرية يجد أن ثمة تجاهلا واضحا للعوامل البنائية، أو بمعنى أدق الأبعاد الاجتماعية للسلوك الإجرامي، المتعلقة بغياب العدالة الاجتماعية، واتساع الفوارق الطبقية، وتنامي

ظاهرة الفقر في مجتمع معين في فترة تاريخية معينة، وهو ما يجب أن تركز عليه الدراسة الراهنة.

وأول ما نركز عليه هو التغيرات الاجتماعية، ومن أهم التغيرات التي شـــهدتها الســـاحة العالمية ظهور ما عرف بالثورة المعلوماتية، التي أحدثت تغيرا في المواقف والاتجاهات، والقيم الإنســانية لدى أفراد المجتمع، وقد أدت هذه التغيرات إلى إحداث نقلة نوعية من الثقافة الموروثة للمجتمعات المحيطة، كما تشهد الاسر العربية تراجع للسلطة الوالدية في ضبط سلوك الأبناء، بعد أن وقفت الأسرة حائرة بين المحافظة على القيم والتقاليد الموروثة، وبين التصــدي للنماذج الثقافية والسـلوكية الوافدة، تلك النماذج التي تسعى للإبقاء على خصوصية النماذج المحلية، وتطمح إلى صياغة ثقافة كونية، وكذلك تراجع القيم الأصيلة، لتحل محلها قيم ذات صفة نفعية، ومن ثم تراجعت قيم الترابط، والعمل الجاد، فضـــلا عن تراجع قيمة التعليم، وفقدان دوره كمحك أو كمعيار للحراك الاجتماعي الصاعد، بعد أن أصبح الأفراد يقيمون بعضهم البعض على أساس حجم ثرواتهم، وممتلكاتهم.

ويرتبط بذلك بنائيا اختزال مكانة الدولة والنظام الاجتماعي، حيث أدت التغيرات الســـياســـية المرتبطة بالعولمة إلى تحجيم دور الدولة في كل دول العالم، ولكن المشـــكلات التي ترتبت على تحجيم هذا الدور تباينت من دولة لأخرى، وفقا للعديد من المؤشـــرات منها معدلات التنمية، والمســـاواة في توزيع الثروة والناتج القومي، وتحقيق تكافؤ الفرص أمام أفراد المجتمع.

وللمجتمع المصـــري خصـــوصـــية في هذا الشـــأن، فمنذ أن أعلنت الدولة عن توجهها الليبرالي وتبنيها سياسات الإصلاح الاقتصادي المفروضة من الخارج، لم تستطع السياسات على مر العقود الأخيرة أن تساهم في تكوين شخصية بناءة فاعلة، حيث شهد المجتمع المصري هشاشة البنى الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والثقافية، وهو ما شكل بيئة دافعة لارتكاب بعض الأفراد السلوك الإجرامي، لاسيما

وأن معدلات الاستهلاك وحجم التطلعات المادية تتزايد لدى الأفراد، بالتزامن مع ضعف وتناقص القدرة الشرائية لديهم.

وكما هو معروف هناك علاقة طردية بين الفقر والجريمة، لاسيما في ظل انعدام الحماية الاجتماعية للفقراء والمهمشين الأول بالرعاية والاهتمام. والجدير بالذكر أن تزايد معدلات الفقر لا تضر بالفئات الفقيرة فقط، بل تضر بحالة الاستقرار السياسي والاجتماعي، لأن الإقصاء والتهميش وتنامي الشعور بالحرمان وتردي الاحوال المعيشية خلق حالة من التوتر تقود في كثير من الأحيان إلى ظهور أنماط متنوعة من العنف والسلوك الإجرامي.

ويرتبط بتدني مستوى معيشة الأفراد، الفراغ الذي يعاني منه شريحة واسعة من الشباب خاصة الذين أنهوا تعليمهم المتوسط أو العالي أو حتى الدراسات العليا، وأصبحوا في انتظار أن يمنحهم المجتمع فرصة في دولاب العمل الرسمي اللائق بمؤهلاتهم، من خلال عمل يدر دخلا اقتصاديا وتحقيق مكانة اجتماعية تتناسب ومؤهلاتهم التي حققوها، إلا أن الفراغ قد حاصرهم وشغلهم، وزاد من إفقارهم، ذلك أن موارد الدولة المحدودة تدعم أبناء الطبقات الغنية على حساب أبناء الطبقات الفقيرة.

وهو ما اتضح، حيث إنها تمثل إهدار للموارد البشرية، وتسهل عمليات استقطاب الشباب، وانخراطهم في ممارسات إجرامية إما بشكل شخصي وفردي، أو من خلال جماعات منظمة تستغل إحباطات هؤلاء الشباب، وتردي أوضاعهم الاجتماعية والاقتصادية، فضلاً عن لجوئهم للجريمة خاصة جريمة النصب والاحتيال أو ما عرف "بالمستريح".

يضاف لهذه البيئة المسوغة للجريمة والنزوع لارتكابها، حالة التفاوت بين الأغنياء والفقراء على حجم الثروات وكذلك على كافة فرص الحياة التي تنعكس بعد ذلك على متوسط دخل الفرد، ويرتبط ذلك بضعف قدرة الدولة على مواكبة ازدياد السكان ونفقات المعيشة وعجز الموازنة العامة واللجوء للاقتراض من المؤسسات

الدولية المانحة، نظرا لضعف قدرة الحكومات على الإنفاق على الخدمات الأساسية مما أدى إلى تنامي حالة عدم المساواة.

ويرتبط هذا التأصيل النظري بتوجهات عينة البحث، فوفقاً لأحد الحالات "البطالة سبب إحباط الشباب ويأسهم، ومتصدقيش اللي يقولك في فرص عمل والشباب هو اللي بيدلع، لأ مفيش شغل إذا كان معظم الناس اللي كان عندهم شغل تم الاستغناء عنهم".

ووفقا لحالة أخرى "أنا شايف الناس أخلاقها باظت، وبدل الشهامة والنخوة والجدعنة اللي كانت بتميزنا بقي فيه سلبية وجبن ولامبالاة، والحقيقة لما الأخلاق راحت زادت الجريمة، ولسه هتزيد لو مرجعناش لأصولنا وأخلاقنا".

ووفقا لحالة أخرى "لازم يكون فيه مستريح طالما الإعلام بيدعم ده، شوف لازم البطل يكون بيشرب مخدرات وشايل سنجة وبيضرب بالعشرات يمين وشمال، ويخالف القانون ومبيتعكش".

ووفقا لحالة أخرى "كان لازم يحصل كده شوف ياسيدي ضعف هيبة القانون، وكسر هيبة الدولة، عشان كده زادت الجريمة، ولسه حتزيد أكتر".

ووفقاً لحالة أخرى "وبعدين الأسرة والأهل مطحونين، وماعادوش قادرين يربوا، ولا عندهم وقت عشان كده مفيش قدوة غير إنتش واجري".

ووفقا لتوصيف حالة أخرى "الدولة مابقتش فاضية لمشاكل الناس، لكن ليها اهتمامات تانية، زي التعدي على أملاك الدولة، والتأخر في دفع الرسوم المقررة، وتنفيذ المخالفات".

وفيما يتعلق برؤية "المستريحين" لعلاج المشكلة ووقاية المجتمع من ظهور "مستريحين" جدد، أو ضحايا للمستريحين، جاءت مقترحاتهم كما يلي:

"مفروض الدولة توعي الناس إنهم ما يسلموش فلوسهم لحد مايعرفوهوش، أو من غير ضمانات".

"وكمان مفروض الدولة تحدد عقوبات شديدة وتنفذها.. لكن فيه ناس كتير خدت فلوس وهربت بره وجوه".

"وبعدين الشـــرطة مش مهمومة بمشـــاكل الناس، كل اللي يهمهم التعديات ع الدولة وممتلكاتها" ويعكس ذلك ضـرورة تطوير آداء المؤسـسـة الشـرطية، حيث إن التحدي الأمني الحقيقي يرتبط بعدم قدرة هذه المؤســـســـات الشـــرطية على متابعة المســـتجدات والمتغيرات الســـريعة والمتلاحقة في عالم الجريمة، واســـتمرار العمل بأســلوب تقنيات تقليدية لمواجهة جرائم تســتخدم في تنفيذها أحدث التقنيات، وتحفظ لها عقول واعية مدربة.

ووفقاً لحالة أخرى يرى أنه من الضـــروري أن تســتعيد مؤســســات التنشــئة الاجتماعية أدوارها في الضـبط والتربية، ووفقا لهذه الحالة فقد صـرحت بأن "الأسـرة المصـرية ي مأزق دلوقت، الكل (الزوج، الزوجة) بيخرج للشـغل لتحسـين مسـتوى المعيشـة، كان زمان الأب بيشـتغل في شـغلتين عشـان يعيش دلوقت هو بيشـتغل شـغلتين وعايز يشـتغل التالته عشـان يكفي الحاجات الأسـاسـية عشـان كده مش فاضيين لأولادهم وبناتهم".

ووفقا لحالة أخرى "لا المدارس بتعلم ولا بتربي، ولا الجوامع بقي لها تأثير في ضـــمايز الشـــباب، ده حتى التلاميذ ماعادوش بيروحوا المدارس وبينجحوا بالغش وبيجيبوا مجاميع ١٠٠%".

وكل ذلك يشير إلى أن الفرد أصبح في بيئة اجتماعية محفزة ومسوغة للجريمة، فمن آمن العقاب أساء الأدب، وما لا يوزع بالقرآن، يوزع بالسلطان، وسط متغيرات اجتماعية هشة، تفتقد مقومات القوة والسيطرة، في اتجاه أفراد لا يأبهون بالمؤسسات الضبطية الرسمية، بل يتفننون في الهروب من المسئولية الاجتماعية ومن الملاحقة الشـرطية والقضـائية، وسـط ضـعف التقاليد والضـوابط الاجتماعية الرسـميّة وغير

الرســـمية، بغير رادع خاص ولا عام، رغم ما تقوم به أجهزة الدولة المنفذة والمطبقة للقانون من شرطة وقضاء ونيابة ومحاكم، ومؤسسات عقابية.

النتائج والتوصيات

وخلاصـــة ذلك أن تقنين جريمة المســـتريح وفقا للاتجاهات النظرية ولتوجهات حالات الدراسة، تشير إلى أن هناك حاله من الخلل أصابته البناء الاجتماعي والنظم الاجتماعية، فلم تعد قادرة على تحقيق وظائفها في التنشـئة الاجتماعية، ولا الضـبط الاجتماعي، وضـــعفت فرص الشـــباب في العمل، وعجزوا عن تحقيق أهدافهم في الحياة بالأســاليب المشــروعة، فراحوا يحققوها بالأســاليب غير المشــروعة، في ظل ضعف هيبة الدولة ومؤسساتها وانشغالها بمهام استراتيجية خارجية وداخلية.

وعكس ذلك حالة من تنامي معدلات الجريمة، وســـط تحديات منها: تحدي العجز المالي، وارتفاع معدل التضـــخم وزيادة تهميش دور الدولة في توفير الحماية الاجتماعية للســواد الأعظم من أفراد المجتمع، مما أســهم في ارتفاع معدلات الفقر والبطالة، وأسـهمت في دفع بعضـهم نحو ارتكاب السـلوك الإجرامي، وشـعر البعض بأن القانون لن يستطيع توفير الحماية لهم، ورد حقوقهم المسلوبة، ودرء الظلم عنهم، ومن ثم بات المجال ممهدا لارتفاع معدلات الجريمة وتنوع أنماطها.

وعلى ذلك توصـي الدراسـة أن يتم التركيز على مؤسـسـات التنشـئة الاجتماعية وقيام النظم الاجتماعية بوظائفها في غرس القيم الصـــالحة والقدرة والعمل الجاد والنزاهة والشـرف، كما يجب على مؤسـسـات الدولة الرسـمية أن تقوم بواجباتها تجاه حقوق المواطنة، وتوفير خدمات البنية الأســاســية للمواطنين، وفتح فرص عمل لهم وأن تقف على مسـافة واحدة من كل المواطنين، لتوفير العدالة الاجتماعية، وإن كان فيه انحياز فليكن للفئات الاولى بالرعاية، وتحقيق العدالة المنصـفة بحسـب ما رأى جون راولز في العـدالـة التوزيعيـة لثروات الوطن على المواطنين، لتحقيق الانتمـاء

والولاء للوطن وتجفيف منابع الجريمة، لخلق وعي عام خلاصته نبذ الجريمة والمجرمين، والتربح من عرق الكادحين الشرفاء.

الملاحق

نموذج دليل دراسة حالة

"للمستريحين" المحكوم عليهم بسجن جمصة بالدقهلية

أولاً: بيانات أساسية:

- السن.
- الحالة الاجتماعية.
- المستوى التعليمي.
- العمل والمهنة.
- الدخل.
- عدد الزيجات.
- عدد الابناء والبنات.

ثانياً: الظروف التي دفعت لارتكاب الجريمة.

ثالثاً: الآثار التي ترتبت على ارتكاب الجريمة.

رابعاً: رؤية الحالة لتجفيف منابع الجريمة

المراجـع

المراجع العربية:

١. (تقارير الأمن العام بوزارة الداخلية ال مصـــرية٢٠٢٢) للفترة قيد الدراســـة (٢٠١١-٢٠٢١)، مصلحة الأمن العام، القاهرة، فبراير، ص ١٢- ١٨.

٢. (عارف، محمد ١٩٧٥)، الجريمة في المجتمع، نقد منهجي لتفسير السلوك الإجرامي، الأنجلو المصرية، القاهرة، ص١٨.

٣. (أحمد، ســمير نعيم ٢٠٠٨)، الدراســة العلمية للســلوك الإجرامي، الأنجلو المصرية، القاهرة، ص٧٢.

٤. (الشـناوي، محمد ٢٠٠٨)، جرائم النصـب المسـتحدثة، دار الكتب القانونية، شتات للنشر والبرمجيات، مصر، ص١٨.

٥. (العمر، معن خليل ٢٠١٩)، علم ضـــحايا الإجرام، دار الشـــروق للنشـــر والتوزيع، ط١، عمان الأردن، ص٦١.

٦. (حســـني، محمود نجيب ١٩٨٤)، جرائم الاعتداء على الأموال في قانون العقوبات اللبناني، دار النهضة العربية، بيروت، ص ٢١١.

٧. (أبو خطوة، أحمد شـــوقي عمر، ١٩٩٤)، شـــرح قانون العقوبات القســـم الخاص، دار النهضة العربية، القاهرة، ص ١٩٤.

٨. (وزير، عبد العظيم مرســـي ١٩٩٣) شـــرح قانون العقوبات، ب.م. دار النهضة العربية، ص ٣٤٩.

٩. (عارف، محمد ١٩٧٥)، مرجع سابق، ص٣٢.

١٠. (أحمد، سمير نعيم ٢٠٠٨)، مرجع سابق، ص ١٠٣.

١١. (حسان، مساوى ٢٠٢١)، الذكاء الاجتماعي لدى مجرمي النصب والاحتيال وعلاقته ببعض المتغيرات (في) مجلة المرشد، جامعة سطيف، المجلد ١١، العدد ٢، ديسمبر ٢٠٢١، ص ٤٩٤-٥٠٧.

١٢. (لموشى جهيده، محمد كريم فريحه ٢٠٢١)، دور الضحية في حدوث جريمة النصب والاحتيال، في مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية جامعة باجي مختار عنابة، العدد ١٥.

١٣. السويدي، إبراهيم ٢٠١٥)، العوامل الاقتصادية وأثرها على جرائم الاحتيال في دولة الإمارات العربية المتحدة، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة عين شمس، مصر.

١٤. (الرواشدة، خلود ٢٠١٣)، الجرائم الاقتصادية في الأردن للفترة (٢٠٠٠-٢٠٠٨) دراسة اجتماعية، رسالة دكتوراه غير منشورة، الجامعة الأردنية، عمان، الأردن.

١٥. (العبد الرازق، الوريكات، بشير أحمد فرج، عابد ،٢٠٠٨)، أثر المتغيرات الاقتصادية على معدلات الجريمة في الأردن، منهج تحليل التكامل المشترك، ورقة عمل مقدمة لمؤتمر جامعة الحسين بن طلال الدولي بعنوان (الإرهاب في العصر الرقمي) المنعقد في ذات الجامعة بتاريخ ١٠-٢٠٠٨/٧/١٢.

١٦. (رضا عبد السلام ،٢٠٠٤)، اقتصاديات الجريمة: المحددات الاقتصادية للجريمة، دراسة مقارنة على التطبيق على عينة من سجناء أحد السجون المصرية، دار السلام للطباعة والنشر مصر

١٧. (السيد، هند فؤاد ٢٠٢٢)، ظاهرة "المستريح": الأبعاد ودوافع الاستمرار، في مجلة: دراسات، منشورات مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، يوليو، ٢٠٢٢، ص٢.

١٨. (أبو خطوة، أحمد شوقي عمر، ١٩٩٤)، مرجع سابق، ص ٩٧

١٩. (أبو عامر، محمد زكي ١٩٨٠)، قانون العقوبات القسم الخاص، بيروت، الدار الجامعية، ص ١٠٦.

٢٠. (بكر، عبد المهيمن ١٩٧٧)، القسم الخاص في قانون العقوبات، القاهرة: دار النهضة العربية، ص ٦٠.

٢١. (جعفر، علي محمد ٢٠٠٦). قانون العقوبات القسم الخاص، بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، ص٤٢.

٢٢. (حسن، محمد قدري ٢٠١١)، جرائم الاحتيال الإلكتروني، مجلة الفكر الشرطي، مركز بحوث شرطة الشارقة، المجلد ٢٠، العدد ٧٩، أكتوبر، ص ٥٦.

٢٣. (السيد، هند فؤاد ٢٠٢٠)، جرائم الائتمان والأوراق المالية، منشور في بحث "تطور الظاهرة الإجرامية في مصر من منظور ضحايا الجريمة ٢٠١١-٢٠١٨، القاهرة، المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية، ص ٢٥٩- ٢٦٩.

٢٤. (السيد، هند فؤاد ٢٠٢٠)، مرجع سابق، ص٢٦١.

٢٥. (وزير، عبد العظيم مرسي ١٩٩٣)، مرجع سابق، ص ٧

٢٦. (الوريكات، عايد العواد ٢٠٠٤)، نظريات علم الجريمة، دار الشروق للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ص ٢٢٣.

٢٧. (العطيان، تركي محمد ٢٠٠٦)، رؤية نفسية في نظريات الوقاية من الجريمة قبل حدوثها، كلية الملك فهد، المجلد ١٤، العدد ٣١.

٢٨. (السمري، عدلي ٢٠١٨)، نظريات علم الجريمة، دار المسيرة، الأردن، ص ٧٢.

٢٩. (الوريكات، عايد العواد ٢٠٠٤)، مرجع سابق، ص ٢٢٩.

٣٠. Lee D.Y. (٢٠١٠). Income Inequality and crime Shippensburg University, Germany.

٣١. Daniel, Y. Lee. & Stephen J. Holoviak (٢٠١٩). "Unemployment and Crime: An Empirical Investigation", Applied Economics Letters, ١٣(١٢).

٣٢. Fajnzylber, P. Lederman D & Ioayza N, (٢٠١٨). Inequality and violent Crime", The Journal of Law and Economics.

٣٣. Schneider, Friederich (٢٠١٧). Shadow Economics: Size, Causes, Consequences, Journal of Economic Literature.